ليلة الرغائب وصلاة الرغائب سنة أم بدعة

الرغائب جمع رغيبة ، وهي كل ما رغب الشرع فيه من أوجه الخير والمعروف ، والرغيبة عند المالكية تطلق على سنة الفجر .

وهناك ما يسمى بـ (ليلة الرغائب) يحرص البعض أول جمعة من رجب أو ليلة النصف من شعبان على إحيائها بالصلاة ونحوه بنية طول العمر وغير ذلك، وهي عند الفقهاء بدعة منكرة .

ما هي الرغيبة وصلاة الرغائب:

جاء في موسوعة الفقه الكويتية :

الرغائب جمع رغيبة وهي لغة: العطاء الكثير ، أو ما حض عليه من فعل الخير .

والرغيبة اصطلاحا عند المالكية على ما قاله الدسوقي هي

ما رغب فيه الشارع بانفراد ولم يطلبه في جماعة .

وقيل صارت الرغيبة كالعلم بالغلبة على ركعتي الفجر . وقالوا أيضا : الرغيبة هي ما داوم الرسول ﷺ على فعله بصفة النوافل ، أو رغب فيه بقوله : من فعل كذا فله كذا .

قال الحطاب . من فقهاء المالكية :.

ولا خلاف أن أعلى المندوبات يسمى سنة ، وسمى ابن رشد . المالكي . النوع الثاني رغائب ، ويقال: فضائل ، وسموا النوع الثالث من المندوبات نوافل .

والرغائب عند الفقهاء صلاة بصفة خاصة تفعل أول رجب أو في منتصف شعبان .

حكم صلاة الرغائب:

نص الحنفية والشافعية على أن صلاة الرغائب في أول جمعة من رجب ، أو في ليلة النصف من شعبان بكيفية مخصوصة ، أو بعدد مخصوص من الركعات بدعة منكرة .

قال النووي : وهاتان الصلاتان بدعتان مذمومتان منكرتان قبيحتان ، ولا تغتر بذكرهما في كتاب قوت القلوب . لأبي طالب المكي . والإحياء . للإمام الغزالي . ، وليس لأحد أن يستدل على شرعيتهما بما روي عنه عليه الصلاة والسلام أنه قال : { الصلاة خير موضوع } فإن ذلك يختص بصلاة لا تخالف الشرع بوجه من الوجوه ، ولا يغتر ببعض مَنِ اشْتَبَهَ عليه حكمهما من الأئمة فصنف ورقات في استحبابهما فإنه غالط في ذلك.

وقد صَنَّفَ الشيخ الإمام أبو محمد عبد الرحمن بن إسماعيل المقدسي كتابًا نفسيًا في إبطالهما فأحسن فيه وأجاد. و قال إبراهيم الحلبي من الحنفية : قد حكم الأئمة عليها بالوضع قال في العلم المشهور : حديث ليلة النصف من شعبان موضوع ، قال أبو حاتم محمد بن حبان : كان محمد بن مهاجر يضع الحديث على رسول الله ﷺ وحديث أنس موضوع ; لأن فيه إبراهيم بن إسحاق قال أبو حاتم : كان يقلب الأخبار ويسوق الحديث ، وفيه وهب بن وهب القاضي أكذب الناس ذكره في العلم المشهور ، وقال أبو الفرج بن الجوزي : صلاة الرغائب موضوعة على رسول الله ﷺ وكذب عليه .

ما هو أصل صلاة الرغائب:

قال ـ النووي ـ: وقد ذكروا على بدعيتهما وكراهيتهما عدة وجوه منها :

أن الصحابة والتابعين ومن بعدهم من الأئمة المجتهدين لم ينقل عنهم هاتان الصلاتان ، فلو كانتا مشروعتين لما فاتتا السلف ، وإنما حدثتا بعد الأربعمائة ، قال الطرطوشي ـ من علماء المالكية ـ: أخبرني المقدسي قال : لم يكن ببيت المقدس قط صلاة الرغائب في رجب ولا صلاة نصف شعبان ، فحدث في سنة ثمان وأربعين وأربعمائة أن قدم علينا رجل من نابلس يعرف بابن الحي ، وكان حسن التلاوة فقام يصلي في المسجد الأقصى ليلة النصف من شعبان فأحرم خلفه رجل ، ثم انضاف ثالث ورابع فما ختم إلا وهم جماعة كثيرة ، ثم جاء في العام القابل فصلى معه خلق كثير ، وانتشرت في المسجد الأقصى وبيوت الناس ومنازلهم ، ثم استقرت كأنها سنة إلى يومنا هذا .

كما تدل كلمة الرغيبة على سنة صلاة الفجر في اصطلاح المالكية ، ورتبتها عندهم أعلى من المندوبات ودون السنن ، والمندوبات عندهم كالنوافل الراتبة التي تصلى مع الفرائض قبلها أو بعدها والسنن عندهم نحو الوتر والعيد والكسوف والاستسقاء .

وعند ابن رشد : ركعتا الفجر سنة لأنه ﷺ قضاها بعد طلوع الشمس . وعند الحنفية ركعتا الفجر من أقوى السنن . وعند الشافعية والحنابلة هما من السنن الرواتب .